

(قرار رقم (١٥) لعام ١٤٣٧هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى

بشأن اعتراض المكلف / شركة (أ) وشركة (ج) وشركة (د)

برقم (٣٦/٩)

على الربط الضريبي لعام ٢٠١٢م

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإنه بتاريخ ١٤٣٧/٤/٢٣هـ اجتمعت لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى بمقرها بالإدارة العامة في مصلحة الزكاة والدخل بالرياض، وذلك للبت في اعتراض المكلف / شركة (أ) وشركة (ج) وشركة (د)، المحال إلى اللجنة بخطاب سعادة مدير عام المصلحة رقم ١٤٣٦/١٦/١٩٩٤ وتاريخ ١٤٣٦/٣/١٧هـ.

وبعد الاطلاع على ملف القضية، قررت اللجنة البت في الاعتراض على النحو الآتي:

أولاً: الناحية الشكلية:

تم الربط بخطاب المصلحة الصادر برقم ١٤٣٥/١٦/٥٤٤٥ وتاريخ ١٤٣٥/٨/١٠هـ، فاعترض عليه المكلف بخطابه الوارد برقم ١٤٣٥/١٦/٢٩٦٩٩هـ بتاريخ ١٤٣٥/١٦/٢٩٦٩٩هـ، ولذا فإن الاعتراض مقبول شكلاً لتقديمه خلال الأجل المقرر نظاماً.

ثانياً: الناحية الموضوعية:

ينحصر اعتراض المكلف في البنود التالية:

١ - فروق تأمينات اجتماعية ومرتببات غير مؤمن عليها بمبلغ ١٦,٦٥٨,٧٤٤ ريال.

٢ - مشتريات خارجية بمبلغ ٣,٦٨٧,٣٢٨ ريال.

٣ - مشتريات محلية للمؤسسة (ب) بمبلغ ٥٠,٥٣٧,١٥٧ ريال.

٤ - استشارات لا تخص الشركة بمبلغ ٣,٥٠٠,٠٠٠ ريال.

رأي اللجنة:

بعد الاطلاع على ملف القضية وتحديد موعد جلسة النقاش بخطاب اللجنة رقم ٣٧/١/٦هـ وتاريخ ١٤٣٧/١/٦هـ، ورد للجنة خطاب المكلف رقم ٢٠١٢ JV بتاريخ ١٤٣٧/٢/٢٠هـ والمقيد لديها برقم ٣٧/٣هـ وتاريخ ١٤٣٧/٢/٢٢هـ، المتضمن اتفاق المكلف مع مصلحة الزكاة والدخل على سحب الاعتراض وعدم رغبتهم في الاستمرار، وبالتالي إلغاء الاعتراض المقيد لدى المصلحة برقم ١٤٣٥/١٦/٢٩٦٩٩هـ، مما يعني انتهاء الخلاف.

ولكل ما تقدم، تقرر لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الأولى انتهاء الخلاف بين الطرفين استناداً إلى طلب ممثل
المكلف سحب الاعتراض.

والله الموفق